

الجمعية العامة الدورة الثامنة والخمسون
البند ٩٢ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/58/482)]

٢٠٥/٥٨ - منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من
مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،
و ١٨٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٤٤/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية
من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية،

وإذ تشير أيضا إلى توافق آراء مونتييري المعتمد في المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(١)،
الذي أكد على أولوية مكافحة الفساد على الصعيد كافة، وإلى خطة التنفيذ الصادرة عن
مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٢)،

وإذ يساورها بالغ القلق بسبب المشاكل الخطيرة الناجمة عن استمرار الممارسات
الفاصلة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال والأصول إلى
بلدانها الأصلية، مما من شأنه أن يلحق خطرا باستقرار المجتمعات وأمنها، ويقوض قيم
الديمقراطية والأخلاقيات المتحضرة ويشكل خطرا على التنمية المستدامة والسياسية، وخاصة
عندما يؤدي عدم وجود رد على الصعيدين الوطني والدولي إلى الإفلات من العقاب،

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتييري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢
(منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس -
٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل
الأول، القرار ٢، المرفق.

وإذ تحيط علماً بالدراسة العالمية بشأن تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وخصوصاً الأموال المتأتية من تصرفات فاسدة، المقدمة إلى اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد^(٣)، التي لاحظت ضخامة المبالغ المالية المعنية، والصعوبات الاقتصادية التي تعرضت لها البلدان التي وقعت ضحية لهذا النوع من الفساد، والعقبات الكأداء التي تحول دون استردادها عافيتها،

وإذ تلاحظ أن الدول الأعضاء لديها ترتيبات وقدرات مؤسسية مختلفة لكفالة تنفيذ التشريعات المتعلقة بمنع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية،

وإذ ترى أن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية، لم تنظمها بشكل كاف جميع التشريعات الوطنية والصكوك القانونية الدولية،

وإذ تؤكد المسؤوليات الملقاة على عاتق جميع الحكومات لسن قوانين ترمي إلى منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية^(٤)؛

٢ - **ترحب** بدخول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية حيز النفاذ^(٥)؛

٣ - **تلاحظ مع التقدير** تقرير اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد عن أعمال دوراتها الأولى إلى السابعة^(٦)؛

٤ - **ترحب** باعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(٧)؛

(٣) A/AC.261/12.

(٤) A/58/125.

(٥) القرار ٢٥/٥٥، المرفق الأول.

(٦) Add.1 و A/58/422/Corr.1.

(٧) انظر القرار ٤/٥٨.

- ٥ - **ترحب أيضا** بمشاركة الدول الأعضاء على مستوى رفيع، بما في ذلك المستوى الوزاري، في المؤتمر السياسي الرفيع المستوى لتوقيع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعقود في ميريدا، المكسيك، في الفترة من ٩ إلى ١١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣^(٨)؛
- ٦ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية المختصة إلى التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتصديق عليها وتنفيذها بشكل كامل، في أسرع وقت ممكن من أجل كفالة دخولها حيز النفاذ على وجه السرعة؛
- ٧ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء التي لم تقم بعد بسن قوانين لمنع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المكتسبة بشكل غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية عملاً باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، على أن تقوم بذلك؛
- ٨ - **تشجع أيضا** جميع الدول الأعضاء التي لم تطلب إلى المؤسسات المالية أن تنفذ، بشكل ملائم، برامج شاملة تكفل توحي ما ينبغي من الحرص واليقظة بما من شأنه تيسير الشفافية ومنع إيداع أموال مكتسبة بشكل غير مشروع، على أن تفعل ذلك؛
- ٩ - **تشجع** التعاون على الصعيدين الإقليمي والإقليمي، حيثما كان ذلك مناسباً، في الجهود الرامية إلى منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية؛
- ١٠ - **تدعو** إلى المزيد من التعاون الدولي بطرق شتى من بينها ما يتم من خلال منظومة الأمم المتحدة دعماً للجهود الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية من أجل منع ومواجهة تحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع، فضلاً عن إعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية؛
- ١١ - **تطلب** إلى المجتمع الدولي أن يقدم، في جملة أمور، المساعدة التقنية اللازمة لدعم الجهود الوطنية المبذولة لتعزيز القدرات البشرية والمؤسسية بهدف منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية، ووضع استراتيجيات من أجل إدماج الشفافية والتراهة في صلب أنشطة القطاعين العام والخاص على السواء وتعزيزهما؛

.A/CONF.205/2 (٨)

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار؛

١٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها التاسعة والخمسين بندا فرعيا بعنوان "منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال والأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال والأصول إلى بلدانها الأصلية".

الجلسة العامة ٧٨

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣